

إستشارة عد 13 / 2020
والمعلقة باقتناء بدلات الجلسات لدائرة
إستئناف سيدي بوزيد

الموضوع	الكمية	الثلث الفردي خال من الاداءات	الثلث الفردي باعتبار الاداءات	الثلث الجملي باعتبار الاداءات
بدلة قاضي ستان احمر				
بدلة قاضي ستان اسود				
بدلة جلسة كاتب محكمة				
قبعة قاضي				
شريط فضي				
شريط ذهبي				

المرجع :

نسخة من قرار وزير العدل المؤرخ في 9 جانفي 1980 يتعلق بضبط تفاصيل الزي الخاص بقضاة و كتبة
محاكم الحق العام.

الفصل (1) : الموضوع

تتعلق هذه الإستشارة بضبط شروط و كيفية خياطة و اقتناء الازياء الرسمية Les Robes d'Audience
Les Touques et les galons لفائدة السادة القضاة و السادة كتبة الجلسات .

الفصل (2) : المواصفات الفنية للأزياء

تكون الموصفات الفنية للبدلات موضوع هذه الإستشارة مطابقة للموصفات المنصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل في هذا المجال و خاصة ما جاء بالقانون الاساسي للقضاة .

كما ان المزود مطالب بالاتصال بالادارة للاطلاع على عينة من هذه البدلات عند تقديمه لعرضه و الالتزام بمواصفاتها عند انجاز الإستشارة و حسب ما سيرد عليه ضمن وصل الخياطة في الغرض Bon de confection

الفصل (3) : كيفية التسليم

يكون التسليم مباشرة للمستفيدين بمقتضى إذن إداري Bon de confection يكون ممضى من قبل الإدارة على أن يمضي المستفيد وصل في الغرض ، كامل سنة 2020 مع ضرورة أن يكون الزي مطابقا للمواصفات التعاقدية

الفصل (4) : الشروط الخاصة بالأثمان الفردية :

تعتبر الاثمان الفردية المبينة بالجدول المذكور اعلاه ثابتة و غير قابلة للمراجعة طيلة مدة سريان مفعول الإستشارة و مشتملة على جميع الاداءات و المعاليم و المصاريف

الفصل (5) : مسؤولية المزود

تظل مسؤولية المزود قائمة بعد تسليم المواد و ذلك الى حدود إستعمالها ، و تحتفظ الإدارة بحق رفض و رفع جميع المواد اذا ما تبين ان بها عيوباً و ذلك تحت مسؤولية المزود ، و يمكن للإدارة ان تجري حجزاً على المبالغ عند دفع المستحقات .

الفصل (6) : إلغاء الإستشارة

يمكن للإدارة إلغاء الإستشارة اذا لم يف المزود بالتزاماته و ذلك بعد مرور 10 أيام من تاريخ التنبيه عليه بواسطة مكتوب مضمون الوصول و يتحمل صاحب الإستشارة جميع المصاريف و المسؤولية المنجزة عن ذلك مع إمكانية تغريمه نتيجة التأخير في تنفيذ ما جاء بالاستشارة .

الفصل (7) : تسديد المستحقات

يلتزم المزود بتقديم فاتورة شهرية الى الإدارة في 4 نظائر يضبط فيها المبلغ التي يطالب بها بموجب تقديم و تبيان جميع العناصر المحددة لها و ترفق الفاتورة وجوبا بشهادة مسلمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي و بوصل أو وصول تسليم المواد و بوصول الطلبات .

الفصل (8) : المحاسب العمومي

أمين المصاريف المعتمد لدى وزارة العدل هو المحاسب المكلف بدفع المستحقات .

الفصل (9) : ترتيب العروض

يتم ترتيب العروض بشكل تفاضلي حسب أقل ثمن تكلفة معروض و توفر جميع الأثمان و توفر جميع الوثائق في الآجال القانونية.

و قد حدد آخر أجل لقبول العروض يوم الثلاثاء 15 سبتمبر 2020.

إمضاء و ختم المتعهد

حرر بسيدي بوزيد في

إطلع عليه المدير الجهوي للعدل بسيدي بوزيد